



منظمة العمل العربية

# سياسات الحماية للحد من عمل الاطفال نحو سياسات فاعلة وفق نهج حقوقى

أ.د. محمود بسطامى

## مفهوم الحماية

► يتمثل مفهوم حماية الطفل في الإجراءات والأطر اللازمة لمنع حدوث والرد على إساءة المعاملة، والإهمال، والاستغلال، والعنف التي تؤثر على الأطفال. وبعبارة أبسط، يعني مفهوم حماية الطفل حماية الأطفال من الأذى. ويشمل الأذى العنف، وإساءة المعاملة، والاستغلال والإهمال. والهدف من حماية الطفل هو تعزيز وحماية وتحقيق حقوق الطفل في الحماية من إساءة المعاملة، والإهمال، والاستغلال، والعنف على النحو الوارد في اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل وسائر اتفاقيات حقوق الإنسان ومعاهدات الإنسانية واللاجئين، وكذلك القوانين الوطنية.

► ويقصد بالإساءة هنا كل فعل متعمد من ضروب سوء المعاملة التي يمكن أن تؤدي أوقد تؤدي إلى إيذاء سلامة الطفل، ورفاهيته، وكرامته، وإنمائه. وتشمل الإساءة كل أشكال سوء المعاملة الجنسية، والجسدية، والنفسية، والعاطفية. ويندرج غالبا ضمن الإساءة خمسة أنواع مختلفة

## الاساءة والاستغلال

ولكن يوجد هناك ثمة تداخل كبير بين مصطلحي "إساءة المعاملة" و"الاستغلال". فتعرّف إساءة المعاملة بأنها "عملية الاستعمال السيئ أو غير الصحيح للشخص أو انتهاك حقوقه أو أديته أو الاستفادة منه بشكل سيئ أو معاملته معاملة رديئة"، في حين أنّ الاستغلال يعني حرفياً "الاستخدام للمصلحة الشخصية للفرد أو لأغراض أنانية. ويشير الاستغلال إلى استخدام الأطفال لمصلحة، أو إشباع، أو فائدة شخص ما، وينتج عن ذلك في كثير من الأحيان معاملة غير عادلة، وقاسية وضارة للطفل. ومثل هذه الأنشطة هي على حساب صحة الطفل البدنية أو العقلية، ونموه التعليمي، والأخلاقي، والاجتماعي العاطفي. ويشمل الاستغلال التلاعب، وسوء الاستخدام، وإساءة المعاملة، والاحتيايل، والاضطهاد أو سوء المعاملة.

## قصور تدابير الحماية القائمة على تقديم خدمات للأطفال في ظروف صعبة

اوضحت اليونيسيف في مراجعتها لبرامج الحماية القائمة على تقديم خدمات للأطفال ان قصور هذا التوجه يرجع الى :

- أن السبب في قصور برامج الحماية يعود إلى غياب إطار فكري ملائم.
- أن الإطار الفكري الملائم يقتضي استبدال مفهوم "الأطفال في ظروف صعبة" وما يقدم لهم من خدمات، بروية تركز على معالجة جذور المشكلات التي تواجه الأطفال، وهو ما يستتبع علاجاً أبعد من مجرد تقديم بعض الخدمات.
- أن تحقيق حماية الأطفال يقتضي تضمين تدابير الحماية وامتدادها في كل القطاعات المعنية بالطفولة.

## النهج الحقوقي للانتقال من النهج الجزئية لنهج كلى للحماية

- يبنى النهج الحقوقي في الحماية على ما جاءت به الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل من ببنيان متماسك لحماية الاطفال من كافة العوامل والظروف التي تعرضهم للضرر أو الاساءة أو الاستغلال وينبني نموذج الحماية وفق النهج الحقوقي على الاسس التالية:
- تعتبر الاسرة البيئة الطبيعية لنمو ورفاهية الاطفال.
- تقع على عاتق الوالدين المسؤولية الولي عن تربية الطفل ونموه.
- على الدول أن تقدم المساعدة والدعم للوالدين في الاضطلاع بمسئولية تربية الطفل.

## يشمل نموذج الحماية الذي تتشده الاتفاقية

- حماية شخص الطفل من كل أشكال الضرر والاساءة والاستغلال.
- حماية الطفل من كافة العوامل التي تحول دون تمتعه بحقوقه الاساسية
- ويكتمل نموذج الحماية بما تقرره الاتفاقية الدولية من وجوب التزام الدولة بدعم إمكانات وقدرات الاسر للاضطلاع بمسئولية تنشئة الطفل وتربية. ولا يكتمل نموذج الحماية إلا بإنشاء آلية تقام على مستوى المجتمع المحلي لتوفير الحماية وتقديم الرعاية والدعم بأسلوب متكامل للأطفال المعرضين للخطر مع تقديم الدعم لاسرهم.



## واقع عمل الاطفال فى الدول العربية :تشرىح الاسباب الجذرية

➤ فى بعض الحالات تخضع الاسباب للمعايير الثقافية. وفى مجتمعات كثيرة، من الشائع أن تقوم الفتيات بأعمال منزلية معينة، أو ترعى إخوتها الصغار، وأن يقوم الأولاد بأنواع أخرى من الواجبات ضمن الاقتصاد المنزلي أو خارجه. فمعظم المجتمعات العربية ترى أن من المعتاد والمفيد للأطفال فى أعمار معينة أن يمارسوا أعمالاً معينة، إذ يُنظر إلى العمل كقيمة تعليمية فضلاً عن كونها اقتصادية.

➤ وفى أوضاع أخرى، تُجبر الضغوط الاقتصادية الفتيان على القيام بعمل ذي طبيعة، أو فى سنّ، لا يتماشى مع هذه المعايير الثقافية. وقد تتطلب الظروف من الفتيان المساهمة فى اقتصاد الأسرة عندما تواجه الأسرة الفقر الشديد وربما فرصاً محدودة لعمل البالغين. وقد تُجبر المشاكل الخاصة التي تواجه الأسر اللاجئة الأطفال على السعي إلى العمل فى مجالات غير تقليدية من أجل ضمان بقاء الأسرة. وقد يتعرض الأطفال المنفصلون عن أهلهم والأطفال الذين يرأسون أسرهم وأطفال الوالدين العاجزين إلى ضغوط خاصة تدفعهم إلى السعي وراء العمل المأجور.

## واقع عمل الاطفال فى الدول العربية : تشريح الاسباب الجذرية

- فى بعض الأوضاع، لا يعمل الأطفال للمساهمة فى اقتصاد الأسرة بقدر ما يعملون لكي ينفقون على أنفسهم. ويرى ذلك بوضوح فى المجتمعات الغربية حيث يعمل الأطفال فى صناعة الخدمات وتوزيع الصحف ومجالسة الأطفال، إلخ، لكنه اتجاهاً آخذ فى التنامي فى أنحاء من أوروبا الشرقية وفى بعض البلدان النامية والعالم العربى .
- قد يكون للعمال الأطفال بعض المزايا الخاصة من وجهة نظر ربّ العمل. على سبيل المثال، قد يكون استخدامهم أقلّ تكلفة وقد يكونون أقلّ تنبهاً إلى حقوقهم وأكثر امتثالاً وأكثر رغبة فى تنفيذ المهمّات الرتيبة وأسهل تسريحاً ولا ينضمّون إلى اتحادات العمال.



## الفجوات في نظم حماية الطفل على المستوى العربي

أ- محدودية التدخل في شئون الأسرة

تُعَلِي المجتمعات العربية شأن الأسرة ومسئوليتها في مجال تنشئة الأطفال وتربيتهم . وهو ملمح إيجابي صان كيان الأسرة العربية وحافظ على قيمها وتقاليدها . وكان لهذا الملمح أثر بعيد في تشكيل السياسة الاجتماعية في الدول العربية . فقد تجنبت هذه الدول ، أو حدثت من التدخل في شئون الأسرة ؛ إلا أن المغالاة في هذا التوجه يكون غير مبرر ، بل وغير مقبول ، في الحالات التي تكون فيها الأسرة في حاجة إلى الدعم للاضطلاع بمسئولياتها . وحتى في الحالات الملحة ، مثل تعرض الأسرة للتصدع أو للحرمان ، نجد الدولة تقصر التدخل على تقديم الدعم المالي ، من دون مواجهة للمشكلات الاجتماعية أو التربوية . ويعوز

ب- الإقصاء وعلاج الرواسب الاجتماعية

ينبني الإطار الفكري في النظم المحافظة على أسس أيديولوجية تفترض سلامة البناء والنظم القائمة . ويسلم أنصار هذا التوجه بإمكانية حدوث "رواسب" أو سلبيات قد تتجم عن انحراف بعض الأفراد أو عدم قدرتهم على التفاعل الإيجابي في المجتمع . وفي هذه الحالات، تتدخل السياسة الاجتماعية لعلاج هذا "الخلل المحدود" ويسود الاعتقاد بأن التشريعات المانعة أو الزاجرة كفيلة بالحماية من الأفعال أو الأوضاع التي تُنتج بالانحراف أو بالتعرض للانحراف.

## الفجوات في نظم حماية الطفل على المستوى العربي

### ج - معالجات جزئية بعد وقوع الضرر أو الإساءة

► ويتمثل في إعداد برامج لتدخلات جزئية ومتفرقة لمواجهة الظواهر السلبية التي يتعرض لها الأطفال بعد حدوثها ، وذلك سعيًا إلى تخفيف الآثار السلبية، ومحاولة لتأهيل الأطفال . ولا تتضمن برامج الحماية في تلك الدول تدابير للوقاية بحيث تعالج المشكلات التي تواجه بعض الأطفال درءًا للأضرار والإساءات قبل حدوثها .

### د - العادات والتقاليد

► ترتب بعض العادات والتقاليد آثارًا سلبية مثل الخدمة المنزلية أو إدراج الأطفال في أنواع محددة من الأعمال. كما نبهت اللجنة الدولية لحقوق الطفل إلى انتشار العنف الأسري في الدول العربية كأسلوب تربوي في تنشئة الأطفال

## اختلافات سياسات الحماية العربية وانتهاكات حق الطفل في الحماية

### 1) إقصاء فئات من الاطفال من الحماية

تنص تشريعات العمل في عدد من الدول العربية على استبعاد فئات من الاطفال العاملين من حماية قانون العمل. ومن بين الفئات المستبعدة: الاطفال العاملين في الخدمة المنزلية، والاطفال العاملين في المجال الزراعي، والاطفال العاملين في مشروعات أسرهم.

### 2) الحرمان من الحقوق الاساسية

ويشير تحليل أوضاع الاطفال الذين ينخرطون مبكرا في سوق العمل، إلى انتمائهم إلى فئات هشة في المجتمع وإلى أن اتجاههم إلى العمل في سن مبكرة- وفي ظروف صعبة - ينتج عن حرمانهم من حقوقهم الاساسية<sup>3</sup>

### 3) قصور حماية الاطفال العاملين في الشارع

مع قلة الجهود المبذولة للوقاية من ظاهرة أولاد الشوارع، اتسمت الجهود المبذولة لمواجهة الظاهرة والسعي إلى علاج أوضاع الاطفال، بطابع قانوني وتقليدي يعجز عن مواجهة المشكلات الاجتماعية المسببة للظاهرة.

## ملاحح الاساءة للطفل فى نظم الحماية العربية

اذا كانت التشريعات فى عدد من الدول العربية تقدم عددا من الاجراءات الوقائية للأطفال ضد اشكال عديدة من الاساءة للطفل ، غير ان المنهج القانونى البحت لحماية الطفل يشوبه اوجه قصور على مستويين :

- لا تساهم النصوص فى بناء منظومة شاملة لحماية الطفل ..
- تركز النصوص القانونية فى معظم الحالات على الاجراءات العلاجية للأطفال الذين يقعون فريسة لأشكال مختلفة من الاساءة .
- اما الوقاية فلا يقدم أى تصور بشأنها .
- كما تغيب الليات التعرف على حالات الاساءة للأطفال .

## ملاحح الاساءة للطفل فى نظم الحماية العربية

- الاساءة للأطفال والعنف الموجه اليهم بأشكال مختلفة تنتشر فى العديد من الدول العربية تعاني منها قطاعات مختلفة من الاطفال ، فنظام رعاية الاطفال القائم نظام بدائي وغير ملائم لتوفير الوقاية والاكتشاف والتدخل المتكامل للحد من الاساءة للأطفال، حيث لا توجد اليات قائمة راسخة ومترابطة تسمح باكتشاف حالات الاساءة ضد الاطفال والابلاغ عنها .
- كما تساهم بعض السياسات الموجهة للأطفال فى حدوث الاساءة ضدهم ويمثل لذلك بعدد من السياسات التعليمية التي تؤدي الى انتشار العنف. بالإضافة الى ذلك يغيب التشريع القوى كأداة لسياسات حماية الطفل ويمثل لذلك بالقرارات الوزارية غير الفعالة لمنع العقاب البدني فى المدارس .
- كما تعتبر خدمات التدخل المقدمة للأطفال المعرضين للإساءة كعملية ترقيع فهي ذات نطاق محدود وغير منتظمة

## خصوصية سياسات الحد من عمالة الاطفال ولزوم انطلاقها من رؤية شاملة

- ❑ التركيز على الوضع الراهن للمشكلة في الوطن العربي ، والذي يقضى بحماية ملايين من الاطفال العاملين .
- ❑ لا بد من ان تركز الجهود على منع دخول اطفال جدد الى سوق العمل .
- ❑ اتخاذ تدابير فورية وفعالة لضمان حظر واستئصال أسوأ أشكال عمل الأطفال على سبيل الاستعجال.
- ❑ توفير الحماية للأطفال من جميع أشكال الاستغلال الاقتصادي بتعبئة شراكات على الصعيد الوطني والتعاون على الصعيد الدولي.
- ❑ ادخال تعديلات على قوانين العمل لتقديم الحماية لكافة فئات الاطفال العاملين وتغطية الفئات التي اقصيت من الحماية.
- ❑ منع التجاوزات فيما يتعلق بالحد الأدنى لسن العمل، وعلى هذا الاساس يمنع عمل الاطفال اقل من ١٢ سنة في اعمال موسمية، ويصبح عملهم غير قانوني.



## خصوصية سياسات الحد من عمالة الاطفال ولزوم انطلاقها من رؤية شاملة

- تقديم الاجراءات الوقائية والدعم وخدمات الرفاة والحماية للاطفال واسرهم .
- وعلى التعليم ان يستجيب لتنمية قدرات كل طفل وحاجته.
- ويجب دعم الاسر الفقيرة ماليا ولا يسمح باى مصاريف خفية .
- تعزيز جمع البيانات المتعلقة بعمل الأطفال وتحليلها و إدراج الإجراءات المتعلقة بتشغيل الأطفال في صلب الجهود الوطنية للحد من الفقر وتحقيق التنمية، ولا سيما في السياسات والبرامج الخاصة بمجالات الصحة والتعليم والعمالة والحماية الاجتماعية.

## متطلبات اساسية لفاعلية المكون الوقائي في سياسة الحماية

- انشاء نظام متكامل لجمع المعلومات المتعلقة بالاطفال من خلال التشجيع على إجراء الدراسات الميدانية والبحوث المتعمقة الخاصة بأوضاع الأطفال العاملين الظروف مع الاعتماد على البيانات والمؤشرات الإحصائية الدقيقة للتعرف على الأسباب التي أدت إلى هذه الأوضاع، وتأثيرها على تكوين الطفل بدنيا ونفسيا، وتأثيرها على منظومة المجتمع ككل، وعلى أمنه الاجتماعي.
- إنشاء قاعدة بيانات دقيقة، مع الاستمرار في تحديثها للتعرف على نسبة الأطفال من التعداد السكاني الكلي، ونسبة الأطفال الذين تجبرهم ظروفهم المعيشية على العمل ، ونوعية هذه الظروف، ومدى حدتها ، وأهم العوامل المسببة لها وأهم البرامج والمشروعات الهادفة لمعالجتها وذلك لإتاحة الاستفادة منها من قبل المهتمين والمشرعين وصناع القرار .
- التعرف على عدد ونسبة الأطفال دون السن الأدنى للتوظيف المنخرطين في عمل الأطفال وفقاً لتعريف اتفاقية عام ١٩٧٣ المتعلقة بالحد الأدنى لسن الالتحاق بالعمل (الاتفاقية رقم ١٣٨) واتفاقية أسوأ أشكال عمل الطفل لعام ١٩٩٩ (الاتفاقية رقم ١٨٢) التابعتين لمنظمة العمل الدولية، مع تصنيف البيانات حسب نوع الوظيفة.

## متطلبات اساسية لفاعلية المكون الوقائي فى سياسة الحماية

- التركيز على مواجهة الاسباب التي تساهم في عمالة الاطفال ، وبشكل اساسى المسببات الاقتصادية والتعليمية . ولا بد من تقديم الاجراءات الوقائية والدعم وخدمات الرفاة والحماية للاطفال واسرهم . وعلى التعليم ان يستجيب لتنمية قدرات كل طفل وحاجته. ويجب دعم الاسر الفقيرة ماليا ولا يسمح باى مصاريف خفية.
- ادخال نظام جديد للتفتيش على العمل ، للتعامل مع اصحاب الورش ، والاطفال واسرهم ، لخلق وعى عن اخطار المهن غير الامنة وظروف العمل ولتقديم النصح لاصحاب الورش عن الوسائل غير الكلفة لتحسين مواقع العمل .ولا بد من تنظيم الخدمات الشاملة بما فى ذلك الرعاية الصحية والتعليم والتدريب المهنى للاطفال الاكبر سنا.
- العمل على منع دخول اطفال جدد الى سوق العمل من خلال أنشطة الدعوة بين الاسر ، وتفعيل العمل الاجتماعى الملائم فى المدارس ، لحل المشكلات التي تساهم فى التسرب من المدرسة ، ولا بد من ايجاد الدعم للاطفال واسرهم كاجراءات وقائية .

## متطلبات اساسية لفاعلية العلاج والتأهيل

- ▶ اتخاذ تدابير فورية وفعالة لضمان حظر واستئصال أسوأ أشكال عمل الأطفال على سبيل الاستعجال. وتوفير سبل إعادة تأهيل الأطفال وإدماجهم في المجتمع بعد تخليصهم من أسوأ أشكال تشغيل الأطفال، بوسائل منها كفالة إمكانية حصولهم على التعليم الأساسي وكلما أمكن ذلك التدريب المهني مجاناً.
- ▶ حظر قيام الاطفال بأي عمل يمكن أن ينطوي على مخاطر أو يحول دون تعليمهم أو يكون مضراً لصحتهم أو نموهم البدني أو العقلي أو الروحي أو الأخلاقي أو الاجتماعي.

## متطلبات اساسية لفاعلية العلاج والتأهيل

- توفير الحماية للأطفال من جميع أشكال الاستغلال الاقتصادي بتعبئة شراكات على الصعيد الوطني والتعاون على الصعيد الدولي وتحسين ظروف الأطفال بالقيام بجملة أمور منها تزويد الأطفال العاملين بالتعليم الأساسي المجاني وبالتدريب المهني وإدماجهم في نظام التعليم بكل الطرق الممكنة والتشجيع على تقديم الدعم لاعتماد سياسات اجتماعية واقتصادية تهدف إلى القضاء على الفقر وتزويد الأسر، والنساء بوجه خاص، بفرص عمل وفرص لإدراج الدخل.
- ادخال تعديلات على قوانين العمل لتقديم الحماية لكافة فئات الاطفال العاملين وتغطية الفئات التي اقصيت من الحماية. ومنع التجاوزات فيما يتعلق بالحد الأدنى لسن العمل، وعلى هذا الاساس يمنع عمل الاطفال اقل من ١٢ سنة في اعمال موسمية وتصبح غير مشروعة .

## التوصيات الاساسية

- اعتماد نهج حقوقى متكامل الابعاد للتعامل مع قضايا عمالة الاطفال من قبل الدول والمنظمات الدولية العاملة فى المجال.
- تدريب صناع السياسات والمتنفذين الحكوميين فى الدول العربية على صياغة السياسات وفق هذا النهج
- قيام نوع من الشراكة بين دول العالم المتقدم والمنظمات الدولية من جهة والدول العربية من جهة اخرى لتطبيق نوع من برامج التنمية الشاملة فى اطار النهج الحقوقى للقضاء على الفقر والحرمان الذي تعاني منه قطاعات كبيرة من الاطفال.